

منكرة

إلى السادة قباض السالية

الموضوع : نظام تسجيل الصفقات المتعلقة بإصدار سندات المطاعم والخدمات

طبقا لأحكام العند 19 (جديد) من التعريفة الواردة بالفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي تخضع عقود الصفقات للتسجيل بالمعلوم النسبي المحدد بـ 0,5% بحسب على أساس قيمة الصفقة باعتبار كل المعالم والأداءات.

غير أنه وبالنسبة للصفقات المتعلقة بإصدار سندات الأكل والخدمات للتذاكر فإنه يمكن احتساب معلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 0,5% على أساس العمولة المصرح بها ضمن عقد الصفقة والذي لا يمكن أن يتجاوز عن 7% من القيمة الاسمية للتذاكر (la contre valeur des tickets).

هذا وتجدر الإشارة إلى أنه وفي صورة عدم التنصيص على العمولة على حدة ضمن عقد الصفقة فإنكم مطالبون باستخلاص معلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 0,5% على أساس كامل مبلغ الصفقة.

والسلام

المدير العام للدراسات

والتشريع الجبائي

الإمضاء: حبيبة بزال الأواتي